

محكمة التمييز الأردنية
بصفتها: الجزائية
رقم القضية: ٤٨٤/٢٠٢١
كفالات

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة العدل
القرار

الصادر عن محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد إبراهيم
وعضوية القضاة السادة
ياسين العبداللات ، د. نايف البسمارات ، محمد الخشاشنة ، قاسم الدغمي

المميز: مساعد النائب العام لدى محكمة الجنائيات الكبرى.

المميز ضده: محمد عمر حسين الهنداوي.

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٧ تقدم المميز بهذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن محكمة الجنائيات الكبرى في القضية التحقيقية رقم (٢٠٢١/١٥٠٢) تاريخ ٢٠٢١/١١/٧ المتضمن إخلاء سبيل المميز ضده بالكفالة.

طالباً قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز للسبعين التاليين:-

أولاً: أخطأات المحكمة بإخلاء سبيل المميز ضده بالكفالة وجاء قرارها سابقاً لأوانه وغير معلل ولا مبرر وبخل بالأمن العام ويؤثر على سير المحاكمة.

ثانياً: إن جسامه أفعال المميز ضده ودوره في الواقعة الجرمية تستوجب إعادته للتوقيف.

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٨ تقدم مساعد رئيس النيابة العامة بمطالعة خطية طلب فيها قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز وإجراء المقتضى القانوني.

ما بعد

- 7 -

6 11

بالتدقيق والمداولة نجد أنه:-

من حيث الشكل: التمييز مقدم ضمن المدة القانونية فقرر قبوله شكلاً.

من حيث الموضوع: وبالرد على سبب التمييز فإننا لا نجد من ظروف الدعوى ما يستدعي التدخل في القرار المميز لإعادة المميز ضده للتوقيف ما يتعين رد سبب التمييز.

لذلك نقرر رد التمييز واعادة الوراق إلى مصدرها.

قراراً صدر بتاريخ ٣ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ الموافق ٨ / ١١ / ٢٠٢١ م.

برئاسة القاضي

عذب

عمر

سے

مختصر

رئيس الديوان

دفق / ر.ش